

جواب حول

موقف الإمام أحمد من الخلفاء الثلاثة

كتبه:

عبد الكريم الكثيري

-وَفَّقَهُ الله وَسَدَّدَهُ-

١٤٤٥ شَوَّال


بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛

فهذا جواب حول موقف الإمام أحمد رحمه الله من الخلفاء الثلاثة الذي ظهر في زمانهم مقالة الجهمية وهي القول بخلق القرآن وهم المأمون والمعتصم والواثق.

والداعي لهذا الجواب ما اعتاده أزواج الجهمية المجادلون عن أئمة التعطيل والتجهم من التشويش علىٰ إجماع الموحدين من أهل الصلاة والقبلة علىٰ تكفير عموم الجهمية والحكم عليهم بأحكام المرتدين وهذا مشهور ومعلوم لمن له شيء من الإطلاع علىٰ كتب السنة المسندة والعقائد السلفية المختصرة.

فأقول وبالله التوفيق:

فأولهم: المأمون عبد الله بن هارون الذي أظهر مقالة الجهمية سنة ٢١٨ هجرية.

قال الطبري في تاريخه: [وفي هذه السنة كتب المأمون إلىٰ إسحاق بْن إبراهيم في امتحان القضاة والمحدثين، وأمر بإشخاص جماعة منهم إليه إلىٰ الرقة، وكان ذلك أول كتاب كتب في ذلك

ونسخة كتابه إليه:

أما بعد، فإن حق الله علىٰ أئمة المسلمين وخلفائهم الاجتهاد في إقامة دين الله الذي استحفظهم، ومواريث النبوة التي أورثهم، وأثر العلم الذي استودعهم، والعمل بالحق في رعيتهم والتشمير لطاعة الله فيهم....

فاجمع من بحضرتك من القضاة، واقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين هذا إليك، فابدأ بامتحانهم فيما يقولون وتكشيفهم عما يعتقدون، في خلق الله القرآن وإحداثه، وأعلمهم أن أمير المؤمنين غير مستعين في عمله، ولا واثق فيما قلده الله، واستحفظه من أمور رعيته بمن لا يوثق بدينه وخلوص توحيده ويقينه، فإذا أقروا بذلك ووافقوا أمير المؤمنين فيه، وكانوا علىٰ سبيل الهدىٰ والنجاة فمرهم بنص من يحضرهم من الشهود علىٰ الناس ومسألتهم عن علمهم في القرآن، **وترك إثبات شهادة من لم يقر أنه مخلوق محدث ولم يره، والامتناع من توقيعها عنده واكتب إلىٰ أمير المؤمنين بما يأتيك عن قضاة أهل عملك في مسألتهم، والأمر لهم بمثل ذلك، ثم أشرف عليهم وتفقد آثارهم حتىٰ لا تنفذ أحكام الله إلا بشهادة أهل البصائر في الدين والإخلاص للتوحيد، واكتب إلىٰ أمير المؤمنين بما يكون في ذلك، إن شاء الله.**

وكتب في شهر ربيع الاول سنة ثمان عشرة ومائتين].

والمأمون لم يكن قائلا بخلق القرآن بل كان علىٰ دين المعتزلة الجهمية خاصة البغاددة منهم في نفي الصفات عموما.

وقد ختم له بهذه العقيدة حيث دونها في وصيته فقال: [... هذا ما أشهد عليه عبد الله بْن هارون أمير المؤمنين بحضرة من حضره، أشهدهم جميعا علىٰ نفسه أنه يشهد ومن حضره أن الله عز وجل وحده لا شريك له في ملكه، ولا مدبر لأمره غيره، وأنه خالق وما سواه مخلوق، **ولا يخلو القرآن أن يكون شيئا له مثل، ولا شيء مثله تبارك**

وتعالىٰ]. [١]

والإمام أحمد رحمه الله لم يلق المأمون بل مات في الطريق إليه.

قال محمد بن إبراهيم البُوشنْجي: أخذ أحمد أيام المأمون ليحمل إلىٰ المأمون ببلاد الروم، فبلغ أحمد الرقة، **ومات المأمون بالبذندون قبل أن يلقاه أحمد**، وذلك في سنة ثمان عشرة ومائتين. [٢]

ومع أن الإمام أحمد رحمه الله لم يلق المأمون ولا رآه ولكن بلغته كتبه دون فيها ما يعتقد ويدين به من التجهم والتعطيل وأبىٰ أحمد أن يجيب لما فيها فكفره بعينه بعد موته.

قال الخلال في كتاب السنة: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَطَرٍ، قَالَ: ثنا أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: إِنَّهُمْ مَرُّوا بِطَرَسُوسَ بِقَبْرِ رَجُلٍ، فَقَالَ أَهْلُ طَرَسُوسَ: الْكَافِرُ، لَا رَحِمَهُ اللهُ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «نَعَمْ، فَلَا رَحِمَهُ اللهُ، هَذَا الَّذِي أَسَّسَ هَذَا، وَجَاءَ بِهَذَا».

والمأمون هو الذي أسس بالإلزام بالسيف ودعوة للتمكين للتجهم وقد ذكر الطبري في تاريخه أنه دفن بطرسوس والخطيب البغدادي وغيرهم.

قال الخطيب البغدادي في تاريخه: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن أَحْمَد بن رزق، قَالَ: أَخْبَرَنَا عثمان بن أَحْمَد، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن أَحْمَد بن البراء، قَالَ: ومات المأمون بالبذندون

---

[١] «تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري» (٨/ ٦٤٧)

[٢] "المناقب" لابن الجوزي ص ٣٩٤

من أرض الروم لثلاث عشرة بقيت من رجب سنة ثَمان عشرة ومائتين، وحمل إلىٰ طرسوس.

وجاء في «مجلة الرسالة» (٣١٦/ ٢٦): «وأما المؤرخون، فقد أجمعوا علىٰ أن المأمون دفن في طرسوس».

وقال القاضي: وفيما رأيته علىٰ ظهر جزء من كتب أخي -رَحِمَهُ اللهُ-: ثنا أبو الفتح بنُ مَنِيع، قال: سمعت جدّي يقول: كان أحمدُ إذا ذكر المأمون، قال: كان لا مأمون. [١]

قال ابن المبرد في كتاب «إيضاح طرق الإستقامة في بيان أحكام الولاية والإمامة» (ص٦١): «يشير القاضي إلىٰ أنّ ذلك من أحمد يدلّ علىٰ عدم صحّة إمامته».

فالإمام أحمد رحمه الله كفر المأمون من خلال الكتب التي كتبها في التجهم وأنفذها في عماله لدعوة العلماء إلىٰ الكفر والتجهم فلم يلقه ولا ناقشه ولا ناظره.

وهذا يبين لك مسلك الإمام المشهور عنه مع من يدين بهذا الدين الكفري.

ولما قال رجاء الحضاري – أحد قادة عند العباسيين – للإمام أحمد ومن معه: [هؤلاء الأشقياء فقال أحمد **يا عدو الله أنت تقول القرآن مخلوق ونكون نحن الأشقياء**]. [٢]

---

(١) «الأحكام السلطانية لأبي يعلىٰ الفراء» (ص٢٠)

(٢) رواه المقدسي في المحنة ص١٤٢

ولو كان رجاء الحضاري معذورا في مقالته أو لا يكفر حتىٰ يعاند فلا يحل وصفه بأنه عدو الله.

ثانيا: المعتصم بعد وفاة المأمون العباسي.

قال الطبري في تاريخه: [وفي هذه السنة بويع لأبي إسحاق محمد بْن هارون الرشيد بْن محمد المهدي ابن عبد الله المنصور بالخلافة، وذلك يوم الخميس لاثنتي عشرة ليلة بقيت من رجب سنة ثمان عشرة ومائتين].

وقبل أن يلقىٰ الإمام المعتصم حدثت حادثة وهو في السجن حين كفر رسول الخليفة.

قال صالح: قال أبي رحمه الله: لما كان في شهر رمضان ليلة تسع عشرة خلت منه، حولت من السجن إلىٰ دار إسحاق بن إبراهيم، وأنا مقيد بقيد واحد، يوجه إلي كل يوم رجلين سماهما أبي. -قال صالح: وهما أحمد ابن رباح، وأبو شعيب الحجام- يكلماني ويناظراني، فإذا أرادا الانصراف، دعي بقيد فقيدت فمكثت علىٰ هذا الحال ثلاثة أيام، وصار في رجلي أربعة أقياد. فقال لي أحدهما في بعض الأيام في كلام دار، وسألته عن علم الله؟ فقال: علم الله مخلوق.

قلت: **يا كافر، كفرت.**

فقال لي الرسول الذي كان يحضر معهم من قبل إسحاق: **هذا رسول أمير المؤمنين.**

فقلت: **إن هذا قد كفر**، وكان صاحبه الذي يجيء معه خارج، فلما دخل قلت: إن هذا زعم أن علم الله مخلوق، فنظر إليه كالمنكر عليه، ثم انصرف. انتهىٰ

قال حنبل في محنته قال أبو عبد الله: ثم قلت لابن الحجام في كلام بيني وبينه: ويحك بعد طلبك العلم والحديث، صرت إلىٰ هذا! وسألته عن علم الله ما هو؟

فقال: علم الله مخلوق. **فقلت له: كفرت بالله العظيم يا كافر.**

فقال لي رسول إسحاق وكان معه: هذا رسول أمير المؤمنين. فقلت له: إن هذا كفر بالله. فقلت لصاحبه ابن رباح الذي جاء معه: إن هذا -أعني ابن الحجام- قد كفر، زعم أن علم الله مخلوق.

فنظر إليه، وأنكر علي مقالته، وقال: ويحك، ماذا قلت؟

ثم انصرفنا، قال حنبل: فبلغني ما روي عن أبي شعيب بن الحجام، وأنه قال لما خرج من عند أبي عبد الله قال: ما رأيت لهذا نظيرا، فعجبت من هذا الذي هو فيه، وعظته لي وتوبيخه إياي. انتهىٰ

وهذا تكفير صريح لشخص معين هو رسول جاء برسالة يدين بما فيها فكفره مباشرة كما ترىٰ دون شروط أزواج الجهمية وطريقتهم.

بل حتىٰ المعتزلي الجهمي تعجب من تصريح الإمام له وتوبيخه وهو في هذه الحال.

لما قال [ما رأيت لهذا نظيرا، فعجبت من هذا الذي هو فيه، وعظته لي وتوبيخه إياي].

وحين لقي الإمام المعتصم ومن معه من قضاته والنظار.

أولا: الذي يظهر أن المعتصم اتسم في المناظرة بالإستفسار من الإمام تارة و الندم

علىٰ حصل منه في الأخير.

وأما الموافقة لما تقول الجهمية بل والتشديد والتعذيب علىٰ ذلك فهذا مشهور عنه.

ففي البداية لم يبد شيئا عند الإمام أحمد لما واجهه.

قال صالح في المحنة: قال أبي رحمه الله ...فلما أصبحت جائني الرسول، فأخذ بيدي فأدخلني الدار، وإذا هو جالس، وابن أبي دؤاد حاضر، وقد جمع أصحابه، والدار غاصة بأهلها.

فلما دنوت منه سلمت، فقال: ادنه. ادنه. فلم يزل يدنيني حتىٰ قربت منه. ثم قال لي: اجلس، فجلست. وقد أثقلتني الأقياد، فلما مكثت هنيهة، قلت: تأذن في الكلام؟ قال: تكلم

قلت: إلىٰ ما دعا إليه رسوله؟ قال: إلىٰ شهادة أن لا إله إلا الله.

فقلت: فأنا أشهد أن لا إله إلا الله، ثم قلت: إن جدك ابن عباس حكىٰ أن وفد عبد القيس لما قدموا علىٰ النبي -صلىٰ الله عليه وسلم-، أمرهم بالإيمان بالله تعالىٰ. فقال: "أتدرون ما الإيمان؟ " قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا الخمس من المغنم" .

قال صالح: قال أبي: فقال لي عند ذلك: لولا أني وجدتك في يد من كان قبلي ما عرضت لك، ثم التفت إلىٰ عبد الرحمن بن إسحاق فقال له: يا عبد الرحمن، ألم آمرك

أن ترفع المحنة؟

قال أبي: فقلت في نفسي: الله أكبر، إن في هذا لفرجا للمسلمين.

وفي رواية: [...فلما دنوت سلمت، فقال لي: ادنه. فلم يزل يقول: ادنه. حتىٰ قربت منه، قال: اجلس. فجلست وقد أثقلتني الأقياد، فلما مكثت ساعة قلت له: يا أمير المؤمنين، تأذن لي في الكلام؟

قال: تكلم. قلت: إلامَ دعا إليه ابن عمك رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-؟

قال: إلىٰ شهادة أن لا إله إلا الله. قلت: فأنا أشهد أن لا إله إلا الله.

وقلت: إن جدك ابن عباس حكىٰ أن وفد عبد القيس لما قدموا علىٰ رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-، أمرهم بالإيمان بالله . . -وذكرت له الحديث كله- يا أمير المؤمنين،

وإلام أدعىٰ وهذِه شهادتي وإخلاصي لله بالتوحيد؟ ! قال: فسكت، فقال ابن أبي دؤاد كلامًا لم أفهمه. [(١)]

وكان المعتصم كارها أن يضرب الإمام رحمه الله.

وقال حنبل في المحنة: سمعت أبا عبد الله يقول: فسمعته أي المعتصم يقول لابن أبي دؤاد: لقد ارتكبت إثمًا في أمر هذا الرجل.

فقال له: يا أمير المؤمنين، إنه والله كافرٌ مشرك، قد أشرك من غير وجه. **فلا يزال**

---

(١) "المحنة" لعبد الغني المقدسي ٨٠ – ٨٦

به حتىٰ يصرفه عما يريد، وقد كان أراد تخليتي بغير ضرب، فلم يدعه، ولا إسحاق بن إبراهيم، وعزم حينئذ علىٰ ضربي.

قال أبو عبد الله: لولا الخبيث ابن أبي دؤاد كان أبو إسحاق قد خلاني، ولكن هو وإسحاق بن إبراهيم قالا له: يا أمير المؤمنين، ليس من تدبير الخلافة أن تخالف خليفتين وتخلي سبيله. ولولا ذلك كان أبو إسحاق قد أراد تخليتي قبل الضرب. وقد أراد ابن أبي دؤاد أن يحبسني بعد الضرب، فقال أبو إسحاق: يخلىٰ. فعاوده فغضب أبو إسحاق وقال: يخلىٰ عنه. فلم أعلم إلا بالقيد وقد نزع عني.

قال حنبل في محنته: قال أبو عبد الله ثم قال لي: يا أحمد ويحك، لقد غمني أمرك ولقد أسهرت ليلي، ولولا أنك كنت في يدي من كان قبلي، ما عرضت لك، ولا امتحنت أحدًا بعدك، ولو أنه وراء حائطي هذا. ثم التفت إلي وقال: ويحك يا أحمد ما تقول؟

فأقول له: يا أمير المؤمنين، ما أعطوني شيئا من كتاب الله ولا سنة عن رسول الله -صلىٰ الله عليه وسلم-.

ثانيا: كان الإمام أحمد رحمه الله يترفق به ويلين معه لأن المعتصم كان جاهلا مقلدا للجهمية يظن القول قولهم مع كراهيته لضربه فكان يبين له ويجيبه بالحجة لعله يتوب ويرجع.

قال حنبل في المحنة: قال أبو عبد الله: وكان إذا كلمني ابن أبي دؤاد لم أجبه ولم ألتفت إلىٰ كلامه، **فإذا كلمني أبو إسحاق ألنت له القول والكلام**.

قال: فقال لي أبو إسحاق: لئن أجبتني لآتينك في حشمي ومواليي، ولأطأن بساطك، ولأنوهن باسمك، يا أحمد اتق الله في نفسك، يا أحمد! الله الله.

قال أبو عبد الله: وكان لا يعلم ولا يعرف، ويظن أن القول قولهم، فيقول: يا أحمد! إني عليك شفيق فَقُلْتُ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا الْقُرْآنُ وَأَحَادِيثُ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَارُهُ، فَمَا وَضَحَ مِنْ حُجَّةٍ صِرْتُ إِلَيْهَا». قَالَ: فَيَتَكَلَّمُ هَذَا وَهَذَا.

قَالَ: فَقَالَ ابْنُ أَبِي دُؤَادٍ لَمَّا انْقَطَعَ وَانْقَطَعَ أَصْحَابُهُ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَئِنْ أَجَابَكَ لَهُوَ أَحَبُّ مِنْ مِائَةِ أَلْفٍ وَمِائَةِ أَلْفٍ عَدَدًا مِرَارًا كَثِيرَةً.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: " وَكَانَ فِيمَا احْتَجَجْتُ عَلَيْهِمْ يَوْمَئِذٍ، قُلْتُ لَهُمْ: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾ [سورة الأعراف:٥٤]، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا لِي: أَلَيْسَ كُلُّ مَا دُونَ اللهِ مَخْلُوقٌ؟ فَقُلْتُ لَهُمْ: فَرَّقَ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ، فَمَا دُونَ اللهِ مَخْلُوقٌ، فَأَمَّا الْقُرْآنُ فَكَلَامُهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ. " فَقَالُوا: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٤٠﴾ [سورة النحل:٤٠]، فَقُلْتُ لَهُمْ: " قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ [سورة النحل:١]، فَأَمْرُهُ كَلَامُهُ وَاسْتِطَاعَتُهُ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَلَا تَضْرِبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَقَدْ نُهِينَا عَنْ ذَلِكَ ".

وقد نصح الإمام أحمد المعتصم بترك الخوض في هذه المحنة.

قال ابن بطة في الإبانة: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْكُوفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْقَصِيرَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْ حَضَرَ مَجْلِسَ أَبِي إِسْحَاقَ يَوْمَ ضَرَبَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو إِسْحَاقَ: يَا أَحْمَدُ إِنْ كُنْتَ تَخْشَىٰ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّابِتَةِ جِئْتُكَ أَنَا فِي

جَيْشِي إِلَىٰ بَيْتِكَ حَتَّىٰ أَسْمَعَ مِنْكَ الْحَدِيثَ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ: **«يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خُذْ فِي غَيْرِ هَذَا وَاسْأَلْ عَنِ الْعِلْمِ وَاسْأَلْ عَنِ الْفِقْهِ، أَيُّ شَيْءٍ تَسْأَلُ عَنْ هَذَا؟»**.

ثالثا: حرص الإمام أحمد رحمه الله أن يبين للمعتصم جهلهم حتىٰ لا يغتر بهم.

قال ابن بطة في الإبانة: وَأَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ، وَذَكَرَ قِصَّةً طَوِيلَةً قَالَ: «وَجَعَلَ أُولَئِكَ يُلْقُونَ الْمَسَائِلَ» قَالَ: قُلْتُ: " هَذَا مِمَّا لَا أَتَكَلَّمُ فِيهِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ وَلَا سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقُلْتُ لَهُمْ: «أَيُّ شَيْءٍ تَقُولُونَ إِذَا دَخَلْتُمُ الْمَسْجِدَ؟ وَأَيُّ شَيْءٍ تَقُولُونَ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ؟» فَسَكَتُوا، قَالَ: قُلْتُ: " يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَؤُلَاءِ لَا يَدْرُونَ أَيَّ شَيْءٍ يَقُولُونَ إِذَا دَخَلُوا الْمَسْجِدَ وَإِذَا خَرَجُوا، يَسْأَلُونَ عَنِ الْقُرْآنِ؟ أَمْرُ الْقُرْآنِ أَعْظَمُ، وَذَكَرَ كَلَامًا كَثِيرًا.

قال حنبل في المحنة: قال أبو عبد الله: وجعلوا يتكلمون من هاهنا ومن هاهنا، فأقول: يا أمير المؤمنين، ما أعطوني شيئا من كتاب الله، ولا سنة رسول الله فأقول به.

قال: فقال ابن أبي دؤاد: وأنت لا تقول إلا ما في كتاب الله أو سنة رسوله!

فقلت له: وهل يقوم الإسلام إلا بالكتاب والسنة؟ ثم قلت له: تأولت تأويلا تدعو الناس إليه فأنت أعلم وما تأولت، وتَحبس عليه وتَقتل عليه!

قال حنبل في محنته قال أبو عبد الله : واحتجوا علي يومئذ، فقالوا: ﴿صٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ ١﴾ [سورة ص:١].

فقلت له: يا أمير المؤمنين ﴿مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾ [سورة الأنبياء:٢]. ، هذا

يا أمير المؤمنين ينصرف علىٰ غير القرآن، وليست فيه ألف ولا لام، ﴿صٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ ١﴾ [سورة ص:١]. فهذا هو القرآن يا أمير المؤمنين، ليس عندهم تمييز لهذا ولا بيان، فعلام تدعوني إليه؟

لا من كتاب الله ولا من سنة نبيه، تأويل تأولوه، ورأي رأوه، وقد نهىٰ النبي -صلىٰ الله عليه وسلم- عن جدال في القرآن، وقال: "المراء في القرآن كفر".

ولست صاحب مراء ولا كلام، وإنما أنا صاحب آثار وأخبار، فالله في أمري، فارجع إلىٰ الله، فوالله لو رأيت أمرًا وضح لي وتبينته، لصرت إليه.

فأمسك، وكان أمره قد لان، لما سمع كلامي ومحاورتي عرف فلم يترك، وكان أحلمهم وأوقرهم وأشدهم عليَّ تحننا، إلا أنهم لم يتركوه. انتهىٰ

رابعا: تصريح الإمام أحمد رحمه الله لهم بالتكفير في مجلسهم.

قال حنبل في المحنة: قال أبو عبد الله فسألني عبد الرحمن، فقال لي: ما تقول في القرآن؟

فقال لي أبو إسحاق: أجبه.

فقلت له: ما تقول في العلم؟ فسكت. **فقلت لعبد الرحمن: القرآن من علم الله، ومن زعم أن علم الله مخلوق فقد كفر بالله.**

قال: فسكت عبد الرحمن، فلم يرد علي شيئًا.

فقالوا بينهم: يا أمير المؤمنين، أكفرنا وأكفرك.

فلم يلتفت إلىٰ ذلك منهم. انتهىٰ

فالإمام أحمد كفرهم بصيغة العموم من الشرطية التي تتناول الأفراد والأعيان.

لذلك الجهمية فهموا أنه تكفير لهم وتكفير للمعتصم فقالوا [**أكفرنا وأكفرك**].

فلم ينكر الإمام أحمد نسبتهم إليه هذا الحكم ولا تبرأ منه ولا تراجع عنه .

لأن لو كان الإمام أحمد يرىٰ المعتصم وهو يقلد مذهب المأمون ومن معه في التجهم مسلما لأنكر تكفير مسلم بغير وجه الحق أو بين لهم أنه لا يكفره ونحو ذلك فانتبه.

رابعا: ندم المعتصم علىٰ ما صدر منه من ضرب الإمام.

قال حنبل في المحنة (ص١٣٠): [وكان أبو إسحاق أي المعتصم أمر إسحاق بن إبراهيم ألا يقطع عنه خبره، وذلك أنه تركه فيما حكي لنا عند الإياس منه،

وبلغنا أن أبا إسحاق ندم بعد ذلك وأسقط في يده حتىٰ صلح].

فالمعتصم سبب تركه للإمام وتخليته أنه يئس من إجابته ثم بعد ذلك بلغ آل حنبل أنه ندم علىٰ ما فعل فلعله يفسر هذا الندم بتوبته عن أصل المقالة وهذا أحد الوجوه التي يفهم منها عفو الإمام عنه كما سيأتي بإذن الله في نشرة مستقلة.

ومن القرائن الدالة على رجوعه والله أعلم:

أولا: أن المعتصم لم يكن عنده من الجلد في المقالة والتحمس لها بمقدمات استدلالية ودينونة كما عند أولئك النظار من المتكلمين الجهمية فرجوع المقلد أقرب.

لذلك أبدىٰ ندمه علىٰ ما حصل منه والله أعلم.

ثانيا: لم يمنع الخليفة المعتصم الإمام أحمد من الجمعة والجماعة وتعليم العلم

وبث السنة والحديث.

فلو كان لا زال علىٰ عقيدته الجهمية فكيف يسمح للإمام وهو رأس في العلم في عموم الأقطار أن يحدث أصحابه بخلاف ما عليه فتحدث فتنة حين يخالف العالم ذو الشأن ما يرىٰ السلطان ...؟

قال حنبل في المحنة (ص١٤٥): [لم يزل أبو عبد الله أحمد بن حنبل -رضي الله عنه- بعد أن أطلقه المعتصم، وانقضاء أمر المحنة، وبرأ من ضربه، يحضر الجمعة والجماعة ويفتي ويحدث أصحابه حتىٰ مات أبو إسحاق].

ثالثا: موقف الإمام أحمد من الواثق هارون الواثق بن محمد المعتصم.

قال الطبري في تاريخه: [وبويع في يوم توفي المعتصم ابنه هارون الواثق بن محمد المعتصم، وذلك في يوم الأربعاء لثمان ليال خلون من شهر ربيع الأول سنة سبع وعشرين ومائتين وكان يكنىٰ أبا جعفر، وأمه أم ولد رومية تسمىٰ قراطيس].

والواثق كان أشدهم تجردا وتحمسا في نشر مقالة الجهمية والتمكين لها في عموم المسلمين.

لذلك كان الإمام أحمد يعيد الصلاة خلف أئمة الجهمية الذين يصلون الجمعات في زمان خلافته **هذا أولا.**

قال حنبل في كتاب المحنة: [...وولي هارون ابنه وهو الذي يدعىٰ الواثق فأظهر ما أظهر من المحنة والميل إلىٰ ابن أبي دؤاد وأصحابه، فلما اشتد الأمر علىٰ أهل بغداد، وأظهر القضاة المحنة، وفرق بين الأنماطي وامرأته، وبين أبي صالح وامرأته.

وكان أبو عبد الله يشهد صلاة الجمعة ويعيد الصلاة إذا رجع ويقول الجمعة

تؤتىٰ لفضلها والصلاة تعاد خلف من قال بهذه المقالة.

وكان أبو عبد الله يأتي الجمعة في أيام الواثق، وكان يصلي بنا رجل من ولد عيسىٰ بن جعفر، فقيل لأبي عبد الله: إنه يقول هذا القول، فكان أبو عبد الله يعيد الصلاة، ثم ولي آخر له لقب، فكان يعيد إلىٰ أن ولي المتوكل، فرفع هذا الكلام، فكان لا يعيد بعد ذلك....].

قلت: فيستفاد أن الإمام أحمد كان يعيد الجمعة خلف من يقول بهذه المقالة الكفرية وهذا يبين لك أنه كان يكفرهم بأعيانهم فأحكام الصلاة إعادة وأداء لا تتعلق إلا بالمعين.

ثم ذكروا بأسماء الأعلام أحدهما من ولد عيسىٰ بن جعفر والثاني له لقب.

ثانيا: من أئمة السنة من رأىٰ أنه إذا كفر السلطان أعيدت الجمعة خلف من ينصبهم ولو كانوا ليسوا علىٰ رأيه لأن الجمعة تثبت بالرأس الآمر وفي ذلك تكفير للرأس.

قال عبد الله في كتاب السنة: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدٍ الْقَاسِمَ بْنَ سَلَّامٍ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ يَؤُمُّونَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَا يَقُولُونَ الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ يَأْمُرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالْإِمَامَةِ ، إِلَّا أَنَّ الرَّأْسَ الَّذِي يَأْمُرُهُمْ يَقُولُ **هَذَا رَأَيْتُ الْإِعَادَةَ لِأَنَّ الْجُمُعَةَ إِنَّمَا تَثْبُتُ بِالرَّأْسِ**»،

فَأَخْبَرْتُ أَبِي رَحِمَهُ اللهُ بِقَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ فَقَالَ: «هَذَا يُضَيِّقُ عَلَىٰ النَّاسِ إِذَا كَانَ الَّذِي يُصَلِّي بِنَا لَا يَقُولُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا صَلَّيْتُ خَلْفَهُ فَإِذَا كَانَ الَّذِي يُصَلِّي بِنَا يَقُولُ بِشَيْءٍ مِنْ

هَذَا الْقَوْلِ أَعَدْتُ الصَّلَاةَ خَلْفَهُ».

فالخلاف في الإمام الذي يقيمه هؤلاء الجهمية ولا يعرف منه الموافقة لمقالتهم فأبو عبيد القاسم بن سلام يرىٰ إعادة الصلاة خلفه وأحمد لا يرىٰ ذلك حتىٰ يعلم منه **وهذا اتفاق ضمني علىٰ تكفير الرأس الآمر.**

فلو كان الإمام أحمد لا يكفر الرأس لنقد الإمام أبا عبيد بالعكس بل أقره.

وإنما خالفه في الذي تحته ممن لا يقول بقوله ولا يظهر الموافقة عليه.

وقال عبد الله في السنة: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ: أَنَّهُ «يُعِيدُ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ مُذْ أَظْهَرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ هَارُونَ الْمَأْمُونُ مَا أَظْهَرَ يَعْنِي الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ».

ثالثا: سمىٰ الإمام أحمد الواثق عدو الله وعدو الإسلام.

روىٰ الخلال في السنة: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ عَمِّي: " عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ جَاءَ إِلَىٰ أَمْرٍ مُظْلِمٍ فَأَنَارَهُ، وَإِلَىٰ سُنَنٍ قَدْ أُمِيتَتْ فَأَحْيَاهَا، لَمْ يَخَفْ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَلَا خَافَ فِي اللهِ أَحَدًا، فَأَحْيَا سُنَنًا قَدْ أُمِيتَتْ، وَشَرَّعَ شَرَائِعَ قَدْ دَرَسَتْ، رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ عَمِّي: وَيُقَالَ: إِنَّ فِي كُلِّ كَذَا وَكَذَا يَقُومُ قَائِمٌ بِأَمْرِ اللهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمُتَوَكِّلَ

فَقَالَ: لَقَدْ أماتَ عَنِ النَّاسِ أُمُورًا قَدْ كَانُوا أَحْدَثُوهَا مِنْ دَرْسِ الْإِسْلَامِ، وَإِظْهَارِ الْمُنْكَرِ

قُلْتُ: فَتَرَاهُ مِنْ أُولِي الْحَقِّ؟

قَالَ: أَلَيْسَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ فَقَدْ

أَظْهَرَ مَا أَظْهَرَ، **وَأَيُّ بَلَاءٍ كَانَ أَكْثَرَ مِنَ الذِّي كَانَ أَحْدَثَ عَدُوُّ اللهِ، وَعَدُوُّ الْإِسْلَامِ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ إِمَاتَةِ السُّنَّةِ، يَعْنِي الَّذِي قَبْلَ الْمُتَوَكِّلِ، فَأَحْيَا الْمُتَوَكِّلُ السُّنَّةَ، رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِ** ". انتهىٰ

والذي كان قبل المتوكل هو الواثق فسماه عدو الله وعدو الإسلام كما ترىٰ وهذا تكفير منه له خاصة ومقالته في نفسها كفرية.

ومما يدل عدم ولايته والرضا بإمامته أن أحمد لم يبدع من خرج عليه بل أنكر عليهم فعلهم لأن في الخروج فتنة عامة.

قال الخلال في السنة: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنَّ أَبَا الْحَارِثِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ فِي أَمْرٍ كَانَ حَدَثَ بِبَغْدَادَ، وَهَمَّ قَوْمٌ بِالْخُرُوجِ، فَقُلْتُ: " يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، مَا تَقُولُ فِي الْخُرُوجِ مَعَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَجَعَلَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللهِ، الدِّمَاءَ، الدِّمَاءَ، لَا أَرَىٰ ذَلِكَ، وَلَا آمُرُ بِهِ، الصَّبْرُ عَلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْفِتْنَةِ يُسْفَكُ فِيهَا الدِّمَاءُ، وَيُسْتَبَاحُ فِيهَا الْأَمْوَالُ، وَيُنْتَهَكُ فِيهَا الْمَحَارِمُ، أَمَا عَلِمْتَ مَا كَانَ النَّاسُ فِيهِ، يَعْنِي أَيَّامَ الْفِتْنَةِ، قُلْتُ: وَالنَّاسُ الْيَوْمَ، أَلَيْسَ هُمْ فِي فِتْنَةٍ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ، فَإِنَّمَا هِيَ فِتْنَةٌ خَاصَّةٌ، **فَإِذَا وَقَعَ السَّيْفُ عَمَّتِ الْفِتْنَةُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، الصَّبْرَ عَلَىٰ هَذَا، وَيَسْلَمُ لَكَ دِينُكَ خَيْرٌ لَكَ، وَرَأَيْتُهُ يُنْكِرُ الْخُرُوجَ عَلَىٰ الْأَئِمَّةِ، وَقَالَ: الدِّمَاءَ، لَا أَرَىٰ ذَلِكَ، وَلَا آمُرُ بِهِ** ".

فإنكار الخروج هنا وإيثار الصبر للمصلحة العامة ولا يلزم أن يكون هذا المنع دليلا علىٰ الرضا بإمامته خاصة وهو يسميه عدو الله وعدو الإسلام.

قال الله تعالىٰ ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوٓا۟ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾ [سورة الأعراف:١٢٧-١٢٩].

فنبي الله موسىٰ الكليم عليه الصلاة والسلام يأمر بالصبر علىٰ فتنة فرعون حتىٰ يأتي أمر الله وهو كان عال في الأرض يحكمهم بالقهر والغلبة.

فهل يظن ظان أن في الأمر بالصبر رضا بولاية فرعون وحكمه ؟

فكذلك الأمر بالصبر علىٰ ظلم الولاة ولو كان كافرا بل وطاعته في المعروف قد يكون واجبا إذا كان سيدفع بها شر عن دين العبد عظيم.

ولذلك نجد أن البعض من أهل الحديث خرج علىٰ الواثق كالإمام أحمد بن نصر الخزاعي رحمه الله.

فهل جعله الإمام أحمد خارجيا ؟

بل أثنىٰ عليه فقال كم روىٰ الخطيب في تاريخه: أَخْبَرَنَا عَلِيّ بْن مُحَمَّد بْن عَبْد اللهِ الحذاء المقرئ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَد بْن جَعْفَر بْن سلم الختلي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر أَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن عَبْد الخالق، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر المروذي، قَالَ: سمعت أبا عَبْد اللهِ يَعْنِي أَحْمَد بْن حَنْبَل، وذكر أَحْمَد بْن نصر، فَقَالَ: **رحمه الله ما كَانَ أسخاه لقد جاد بنفسه.**

قال الطبري في تاريخه: [وكان السبب في ذلك أن أحمد بن نصر بن مالك بن الهيثم

الخزاعي- ومالك بن الهيثم أحد نقباء بني العباس، وكان ابنه أحمد يغشاه أصحاب الحديث، كيحيىٰ بن معين وابن الدورقىٰ وابن خيثمة، وكان يظهر المباينة لمن يقول: القرآن مخلوق، مع منزلة أبيه كانت من السلطان في دولة بني العباس، ويبسط لسانه فيمن يقول ذلك، مع غلظة الواثق كانت علىٰ من يقول ذلك وامتحانه إياهم فيه، وغلبه أحمد بن ابىٰ دواد عليه- فحدثني بعض أشياخنا، عمن ذكره، أنه دخل علىٰ أحمد بن نصر في بعض تلك الأيام وعنده جماعة من الناس، **فذكر عنده الواثق، فجعل يقول: ألا فعل هذا الخنزير! أو قال: هذا الكافر**، وفشا ذلك من أمره، فخوف بالسلطان، وقيل له: قد اتصل أمرك به، فخافه.

وكان فيمن يغشاه رجل- فيما ذكر- يعرف بأبي هارون السراج وآخر يقال له طالب، وآخر من أهل خراسان من أصحاب إسحاق بن إبراهيم بن مصعب صاحب الشرطة ممن يظهر له القول بمقالته، **فحرك المطيفون به- يعني أحمد بن نصر- من أصحاب الحديث، وممن ينكر القول بخلق القرآن من أهل بغداد- أحمد، وحملوه علىٰ الحركة لإنكار القول بخلق القرآن**، وقصدوه بذلك دون غيره، لما كان لأبيه وجده في دولة بني العباس من الأثر، ولما كان له ببغداد...].

فلم يُعلم أنَّ أحدا من أهل الحديث بدعهم أو سماهم خوارج، بل غاية ما هنالك أنكروا صنيعهم لما يجر من فتن علىٰ عموم المسلمين.

قال إِبْرَاهِيم بْن عَبْد اللهِ بْن الجنيد في تاريخه: سمعت يَحْيَىٰ بْن معين، وذكر أَحْمَد بْن نصر بْن مالك، **فترحم عَلَيْهِ، وَقَالَ: قد ختم الله له بالشهادة.**

فهذا جوابي حول موقف الإمام أحمد رحمه الله من الخلفاء الثلاثة الذي دانوا بمقالة الجهمية.

وأما ما يردده بعض النوكىٰ من أزواج الجهمية من أن الإمام لم يكفرهم،

قالوا: [أحمد نهىٰ عن الخروج عليهم].

والجواب تقدم فإن الإمام أحمد أنكر الخروج عليهم بالسيف لا التكفير لهم فبين الأمرين فرق.

روىٰ الخلال في السنة: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَطَرٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ يَحْيَىٰ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: قَدْ يَقُولُونَ: نُقَاتِلُهُمْ وَنَخْرُجُ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ: **«لَا، السَّيْفُ لَا نُرِيدُهُ، تَكُونُ فِتْنَةٌ يُقْتَلُ فِيهِ الْبَرِيءُ، الدُّعَاءَ، عَلَيْكُمْ بِهِ»**.

ففرق بين قوله السيف لا نريده وبين أن يقول تكفيرهم لا نريده وهو أي الإمام قد كفرهم صراحة كما تقدم ولذلك الخلال في كتاب السنة أورد بعد هذا القول **[السيف لا نريده]**.

قوله في تكفير المأمون كما تقدم فقال أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَطَرٍ، قَالَ: ثنا أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ: إِنَّهُمْ مَرُّوا بِطَرَسُوسَ بِقَبْرِ رَجُلٍ، فَقَالَ أَهْلُ طَرَسُوسَ: الْكَافِرُ، لَا رَحِمَهُ اللهُ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **«نَعَمْ، فَلَا رَحِمَهُ اللهُ، هَذَا الَّذِي أَسَّسَ هَذَا، وَجَاءَ بِهَذَا»**.

فتفسر الآثار الواردة في النهي عن الخروج عليهم بقوله السيف لا نريده.

وتفسر الآثار الواردة في عدم الصلاة خلف أئمتهم وتسميته عدو الله وعدو

الإسلام وعدم تبديع من خرج عليهم بل والثناء عليه ورجاء الشهادة له بأنه يكفرهم لأنهم بدلوا الدين.

وقالوا [أحمد يرىٰ ولايتهم لأنه قال كما ذكره عنه صالح قال قال أبي: ثم جعل يقول لي: ما أعرفك، ألم تكن تأتينا؟

فقال له أبي للمعتصم فقال عبد الرحمن أي بن إسحاق : يا أمير المؤمنين، أعرفه منذ ثلاثين سنة، يرىٰ طاعتك والحج والجهاد معك، وهو ملازم لمنزله].

والجواب ليس متصورا أن المراد بها خلافة المعتصم والذي تولىٰ سنة ٢١٨ هـ وتوفي سنة ٢٢٧هـ فكانت مدة حكمه تسع سنوات.

وهذا الكلام إنما دار في بداية خلافة المعتصم سنة ٢١٩ هـ وكانت المحنة فتية مضىٰ عليها سنة مذ أشعل أوارها المأمون.

فالمقصود أنه منذ ثلاثين سنة يرىٰ طاعتك المراد بها منذ القدم لم يعرف بالخروج عن الولاة المسلمين وهذا المعنىٰ حق قد قال به الإمام أحمد نفسه.

كما جاء عند الخلال في السنة: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللهِ، قَالَ: " قَدْ قُلْتُ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ صَاحِبِ الْخَلِيفَةِ أي المتوكل: «**مَا أَعْرِفُ نَفْسِي مُذْ كُنْتُ حَدَثًا إِلَىٰ سَاعَتِي هَذِهِ إِلَّا أَرىٰ الصَّلَاةَ خَلْفَهُمْ، وَأَعْتَدُّ إِمَامَتَهُ، وَلَا أَرَىٰ الْخُرُوجَ عَلَيْهِ**».

قلت: وهذا الكلام من الإمام يفسر بما تقدم أنه كان لا يصلي خلف من يقول بالتجهم بل يصلي ويعيد.

ولعلك انتبهت أنه قال **[وأعتد إمامته]** يعني المتوكل وهذه الكلمة لم يقلها الإمام

لا في حق المأمون ولا المعتصم ولا الواثق.

وإنما الوارد في حق الخلفاء الذين دعوا الناس للكفر هو النهي عن الخروج عليهم بالسيف مع الأمر بالصبر والدعاء.

قال حنبل في المحنة: إن رافعا رفع إلىٰ المتوكل علىٰ أبي عبد الله أن أحمد بن حنبل قد ربض علويا في منزله، وأنه يريد أن يخرجه ويبايع له، وكان الذي دسه رجل من أهل بغداد، وكان الرافع من أهل الجبل، ولم يكن عند أبي عبد الله ولا عندنا من ذلك علم، وعلمنا بذلك بعد. فبتنا نحن ذات ليلة نيام، وذلك في الصيف، ونحن فوق السطوح سمعنا الجلبة، ورأينا النيران في دار أبي عبد الله، فقال لي أبي: ما هذا في دار أبي عبد الله؟ فقلت: ما أدري، وأشرفت من السطح، فإذا النيران والشمع، فنزلنا سريعا، فبلغنا رسول مظفر إلىٰ أبي وإلينا. فجئنا فدخلت فسألنا عن الخبر.

فقال أبو عبد الله: ما علمت أنا نائم إذا الباب يدق، فقلت: من هذا؟ قال: أنا. قلت: من أنت؟

قال: أنا، افتح، فنزلت فعجبت، فهجموا علي ودخلوا.

وكان أبو عبد الله قاعدا في الدار في إزاء فراشه، ومظفر وابن الكلبي صاحب الخبر، وجماعة معه، فقرأ صاحب الخبر كتاب المتوكل: ورد علىٰ أمير المؤمنين أن عندك علويًّا ربضته لتبايع له، وتظهره، في كلام طويل وكلام كثير. فلما فرغ ابن الكلبي من قراءة الكتاب، وأبو عبد الله يسمع، قال له مظفر: ما تقول؟ وما ترد؟

فقال أبو عبد الله: ما أعرف من هذا شيئا، وإني لأرىٰ له السمع والطاعة في عسري

ويسري، ومنشطي ومكرهي وآثرة علي، وإني لأدعو الله له بالتسديد والتوفيق في الليل والنهار، في كلام كثير غير هذا قاله أبو عبد الله. انتهىٰ

قالوا [قد قال أحمد للمعتصم يا أمير المؤمنين فهذا يدل أنه لا يكفره].

وهذه الكلمة تحتمل أن تكون إقرارا بولايته واعتدادا بإمامته مع دعائه للتجهم والكفر.

وقد تكون إخبارا مجردا باعتبار أنه أمير يتولىٰ أمر المؤمنين ويحكمهم بسيفه.

لكن لو كان الإمام لا يكفره لما لم ينكر نسبة تكفير المعتصم إليه حين قالوا [أكفرنا وأكفرك يا أمير المؤمنين] ؟

فلم لم يدفعها الإمام مع دفعه كثير من باطلهم الذي نسبوه له ؟

فعندنا منطوق محتمل للتكفير من غيره تعارض مع فعل فيه إقرار بالتكفير فوجب أن يذهب لحكم التكفير لوجود قرينة قوية تشهد به وهو الإقرار والسكوت مع وجود مقتضىٰ البيان وهو أن ينفي ما نسبوه إليه فسكت ولم ينف ما قالوه **فعلم أنه مقر بتكفيره وتكفيرهم فانتبه.**

وقد يسمىٰ الكافر أميرا باعتبار حكم البلاد وتسلطه عليها.

قال الله تعالىٰ ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [سورة الإسراء:١٦].

جاء في «غريب الحديث لإبراهيم الحربي» (١/ ٨٦): «وَأَمَّرْنَا جَعَلْنَاهُمْ أُمَرَاءَ وَأَمِرْنَا ، يَجُوزُ مِنْ طَرِيقِ الْإِمَارَةِ».

وجاء في «معاني القراءات للأزهري» (٢/ ٩٠): «وَمَنْ قَرَأَ (أَمَّرْنا مترفيها) فمعناه: سلطنا مترفيها، أي: جعلنا لهم إمارة وسلطانًا».

وجاء في «تفسير الطبري جامع البيان» (١٧/ ٤٠٣): وقرأ ذلك أبو عثمان (أَمَّرْنا) بتشديد الميم، بمعنىٰ الإمارة.

حدثنا أحمد بن يوسف، قال: ثنا القاسم، قال: ثنا هشيم عن عوف، عن أبي عثمان النهدي أنه قرأ (أَمَّرْنا) مشدّدة من الإمارة. وقد تأوّل هذا الكلام علىٰ هذا التأويل، جماعة من أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا عليّ بن داود، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس، قوله: (أَمَّرْنا مُترَفِيها) يقول: سلطنا أشرارها فعصوا فيها، فإذا فعلوا ذلك أهلكتهم بالعذاب، وهو قوله ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا ۖ﴾ [سورة الأنعام:١٢٣].

حدثني الحارث، قال: ثنا القاسم، قال: سمعت الكسائي يحدّث عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، أنه قرأها (أَمَّرْنا) وقال: سلَّطنا.

حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنىٰ حجاج، عن أبي حفص، عن الربيع، عن أبي العالية، قال: (أَمَّرْنا) مثقلة: جعلنا عليها مترفيها: مستكبريها. انتهىٰ

قلت: فيكون مسمىٰ أمير المؤمنين باعتبار تسلطه علىٰ حكم المؤمنين وهذا إخبار بالواقع فحسب.

فالكلمة علىٰ ما استفاض من منهج الإمام نفسه من تكفير الجهمية زمن المعتصم وعدم الصلاة خلفهم وأنه يعيد ويأمر بالإعادة.

لا يستريب منصف أن الأصل عنده التكفير للأعيان القائلين بالتجهم

ثم لو قدر أنه توقف في تكفير عين المعتصم لاشتباه حال عنده مثلا أو عذره بعذر خاص توهمه فيه.

أليس قد كفر عموم من ناظره من المعتزلة البغاددة والبصريين كبرغوث وأصحابه وغيرهم بالاسم والشخص والفرد وهذا أمر مقطوع به من ناحيته ؟

وكان زمان خلافته يعيد الصلاة خلف أئمته ويأمر بذلك ويقر ذلك.

والعالم الذي أصل دينه تكفير عموم الأعيان لو توقف في شخص ونحوه لاشتباه وتوهم عذر فيه يكون مخطئا لا كافرا بخلاف أزواج الجهمية فهم لا يكفرون بل ولا يبدعون معينا قط إلا من عاند مصرا بعد الإقتناع حيث يعمدون لأئمة الجهمية فيجعلون خطئهم من جنس اجتهاد الرأي فيما احتمل من الأحكام فيجعلونه مجتهدا معذورا مغفورا مأجورا في تجهمه ويعتبرون من كفره بنفس تجهمه خارجيا مبتدعا ....

وهذا بعيد كل البعد عن سياق الإمام بل عن عموم أهل القبلة والله المستعان.

وأما بخصوص الروايات الواردة في عفو الإمام أحمد رحمه الله فلها نشرة أخرىٰ بإذن الله تعالىٰ.

والحمد لله رب العالمين

